المشاركة السياسية والمجتمعية

تأصيل فقهي ودرء شبهات

أبوعبيدة علي

غلب على حس كثير من المسلمين بالغرب شعور بالغربة، والرغبة في العودة إلى بلادهم، وانعكس هذا الشعور ـ في واقع المسلمين ـ ممارسة وسلوكاً، فانعزلوا في المجتمع، ونقلوا المرض إلى الأجيال التالية. ثم تغير هذا الأمل، واستبدل بآمال أخرى. لكن بقيت الآثار عالقة فكراً وسلوكاً.

ومن مظاهر هذا الانعزال: العزوف عن المشاركة في العمل السياسي والمجتمعي في الغرب، ولا أقول البعد عن الهم السياسي، فقد كان ـ ولا يزال ـ حاضراً بقوة، ولكن الاهتمام به بقيت قاصرة على ما يمس السياسة والهموم في عالمنا الإسلامي وبلاد نشأتنا.

ويضاف إلى السبب السابق ذكره أسباب أخرى منها:

(1) حصر العمل السياسي في صورة واحدة.

(2) ما استقر في حس كثير من المسلمين أن بلاد الغرب ليست أوطاناً لهم.

(3) فقدان الثقة ـ متأثرين بخبرات العمل السياسي في العالمين العربي والإسلامي ـ بجدوى العمل السياسي الشعبي وأثره في واقع الحياة.

(4) خوف المجتمعات الأوروبية من أهداف العمل السياسي والحزبي من قبل المسلمين، وخوف المسلمين من ردة فعل المجتمعات الأوروبية.

(5) العقبة العلمية عند البعض ممن يرون عدم الجواز الفقهي للمشاركة في العمل السياسي.

وقد تجاوز المسلمون ـ إلى حدٍ ما ـ بعض هذه العقبات، ولكن ما زالت المشاركة في العمل السياسي دون الحاجة بكثير.[1] وتبقى بعض المخاوف المعيقة عن العمل السياسي، ولن تزول هذه إلا بالمشاركة الفعالة، والحوار الإيجابي، والممارسة العملية.

مستويات العمل السياسي

يخطئ بعض الناس في حصر العمل السياسي في صورة واحدة أو صورتين، فيفهم المسلمُ العملَ السياسي في الغرب على أنه التصويت في الانتخابات الاتحادية، أو المشاركة في بعض الفعاليات المحدودة.

ولكن المشاركة السياسية بمفهومها الغربي المعاصر تعني المساهمة في صياغة القرار السياسي للبلاد، وتشكيل المعتقد السياسي للمجتمع ونظمه. ويمكن أن يصنف العمل السياسي إلى:

(1) **عمل فكري ثقافي توجيهي** يهدف إلى تكوين الرأي العام من قضية ما قبل اتخاذ قرار فيها، أو نقد توجه سياسي أو قرار بهدف مراجعته أو تغييره، وهو عمل تكفله القوانين والأعراف الأوروبية بضوابطه ووسائله.

(2) **عمل سياسي حزبي أو نيابي** على مستوى الاتحادات النيابية أو المحلية

1 أشار استطلاع لآراء مسلمي أمريكا أصدره مجلس العلاقات الإسلامية الأمريكية (كير) إلى زيادة نشاط مسلمي أمريكا على الصعيد السياسي خلال العامين التاليين لأحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001. فقد ذكر 59 % من المشاركين في الاستطلاع أن مجتمعاتهم المسلمة المحلية زادت من نشاطها السياسي والاجتماعي بشكل عام خلال العامين الماضيين، وتقاربت هذه النسبة من نسبة الذين ذكروا أنهم زادوا من أنشطتهم الشخصية على المستويات الاجتماعية (58%) والسياسية (45%) وعلى مستوى الحوار مع أبناء الأديان المختلفة (52%). المصدر: زيادة النشاط السياسي لمسلمي أمريكا.. وأسبابه ـ علاء بيومي – كير ـ موقع مقالات إسلامية

أو الفئوية، فهو شريك في النقاش واتخاذ القرار.

(3) **التصويت الانتخابي** لاختيار ممثلي الشعب في المجالس النيابية والشعبية [1]

وإذا قلنا: إن العمل السياسي هو الذي يقوم بصياغة القرارات والسياسات ويرتب شؤون المجتمع، فهو ليس قاصراً إذن على دائرة الحكم الاتحادي بالبلاد، لذا فالمطلوب المشاركة في دوائر صنع القرار الضيق مثل العمل النقابي أو الفئوي أو الجهوي، والمشاركة في صياغة القرارات والأنظمة التي تسمح بها القوانين للمدارس أو روضات الأطفال وغيرها.

وهذه المشاركة هي تأكيد لمنهجية الحوار بين طوائف المجتمع وشرائحه، ويضاف إليها أنها فرصة لإيصال همومنا ومشاكلنا والسعي لحلها بآليات المجتمع الذي نعيش فيه.

والتصويت فقط وإن كان أمراً مطلوباً وملحاً؛ إلا أنه ليس بكافٍ؛ فهو عمل سلبي، وهو رد فعل على مناهج قائمة وسياسات مخطط لها دون أن نتجاوزه إلى المشاركة والإقناع.

لقد نجح الغرب عبر صراعات وأزمات في الوصول إلى آليات معاصرة تمنع من ظلم الحكام واستبدادهم بالمشاركة الشعبية الفعالة، والرقابة المجتمعية، وعلينا الاستفادة منها لصالح المجتمعات، وخاصة الأقليات المهمشة التي تضيع حقوقها لغياب الممثلين لها الناطقين بهمومها.

«إن بعدنا عن الحياة العامة وصياغة القرار السياسي قد عاد علينا في أغلب الأحيان بكثير من السلبيات والمصاعب، فظاهرة الوجود الإسلامي في الغرب استرعت اهتمام كثير من الباحثين منذ سنوات عديدة، ولكننا لم نساهم في تقديم المعلومات الصحيحة عن الإسلام، ولم نساهم في صياغة هذه الدراسات التي كانت هي مهد هذا

1 العمل السياسي للمسلمين في الغرب ـ محمد العروسي ـ مجلة الرائد ـ عدد: 235 ـ محرم 1423 هـ 4/2002 م

القرار السياسي. كما ساعدنا الجهات المعادية للإسلام والكارهة للمسلمين الوافدين ولأبنائهم في تضليل الرأي العام أكثر فأكثر»[1]

التأصيل الشرعي للمشاركة في العمل السياسي للأقليات المسلمة في الغرب

تحدث العلماء المعاصرون مؤصلين لشرعية العمل السياسي الذي يسهر على تحقيق مصالح الناس والدفاع عنهم. ويمكن مراجعة عدد من البحوث التأصيلية للمسألة بعمومها وللمسلمين في الغرب خاصة، وسأكتفي هنا بذكر بعض الأدلة التي تدل على مشروعية بل وجوب العمل السياسي.[2]

أولاً: من القرآن الكريم

(1) **آيات الشهادة**، ومنها: **{ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه}** البقرة: **283** والانتخاب نوع من أنواع الشهادة التي توجهت على المرء، وعليه أن يشهد بما يعلم ويختار أقرب المرشحين للإصلاح أو أبعدهم عن الإضرار.

(2) **{من يشفع شفاعة حسنةً يكن له نصيبٌ منها ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفلٌ منها وكان الله على كل شيء مقيتًا}** النساء: **85**

(3) **{فلولا كان من القرون من قبلكم أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلاً ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون}** هود: **116-117**

(4) في قصة يوسف عليه السلام وتوليه **خزائن الأرض**[3] ولم يكن له سلطان كامل؛ بل كان على الخزائن فقط.

---

1 الوجود الإسلامي في الغرب ـ محمد بن محمود ـ مجلة الرائد العدد: 201 الموافق في ربيع الثاني 1419 هـ 8/1998 م

2 يورد بعض العلماء في استدلالهم للمسألة نصوص الشهادة وأهميتها وحرمة كتمانها ويكتفون بها والمسألة أعم من هذا فهذه النصوص تصلح أدلة لمشروعية التصويت في الانتخابات، وهو صورة واحدة من صور العمل السياسي.

3 راجع فتوى ابن تيمية ـ ستأتي قريباً ـ وفيها وجه الدلالة

ثانياً : من السنة النبوية الشريفة

(1) عن البَراء بن عَازِب قال : « **أمرنا رسول الله** صلى الله عليه وسلم **بسَبْعٍ، ونَهَانا عن سَبْعٍ: فذكر عيادةَ المريض، واتِّبَاعَ الجنائز، وتَشْمِيت العاطس، وردَّ السلام، ونصر المظلوم، وإجابة الدَّاعي، وإبرار القَسَم** » فنصر المظلوم من المأمور به المثاب عليه.

(2) عن جُبير بن مُطْعَم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **ما أُحِبُّ أن لي بحِلْفٍ، حَضَرْتُهُ بدار ابن جدعان، حُمْر النَّعَم، وأنِّي أغدر به، هاشم وزهرة وتيم، تحالفوا أن يكونوا مع المظلوم، ما بلَّ بحرٌ صُوفةً، ولو دُعيتُ به، في الإسلام لأجبتُ، وهو حِلفُ الفضول** » قال القتيبي فيما نقله عنه البيهقي « وكان سبب الحلف أن قريشاً كانت تتظالم بالحرم، فقام عبد الله بن جدعان، والزبير بن عبد المطلب، فدَعَوهم إلى التحالف على التناصر، والأخذ للمظلوم من الظالم، فأجابهما بنو هاشم وبعض القبائل من قريش، فتحالفوا في دار عبد الله بن جدعان، فسمَّوُا الحلف حلفَ الفضول تشبيهاً له بحلف كان بمكة أيام من جرهم على التناصف والأخذ للضعيف من القوي، وللغريب من القاطن، وقال الحافظ ابن كثير في « البداية » بعد أن نقل قول البيهقي بإثر الحديث الذي أخرجه عنه: وزعم بعضُ أهل السير أنه أراد حلف الفضول، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدرك حلفَ المطيبين: قلت: هذا لا شكَّ فيه، وذلك أن قريشاً تحالفوا بعد موت قصي... وكان هذا قديماً، ولكن المرادَ بهذا الحلف الفضول، وكان في دار عبد الله بن جدعان... وكان حلف الفضول قبل المبعث بعشرين سنة في شهر ذي القعدة، وكان بعد حرب الفجار بأربعة أشهر »[1]

1 راجع تعليق الأرناؤوط على صحيح ابن حبان 10/218

(3) استمرار النجاشي في حكمه لأهل الحبشة بعد إسلامه، على الرغم من أنه لم يغير كثيراً ما كان عليه قبل إسلامه من شرائع وقوانين؛ ولكنه حريصاً على تحقيق العدل ومنع الظلم في مملكته.[1]

ثالثاً: فتاوى علماء

شيخ الإسلام ابن تيمية

من أجمع الفتاوى وأصرحها في جواز العمل السياسي في غير بلاد الإسلام، ومنه تولي الولايات: فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية رداً على سائل يسأل عن: حكم توليه لولاية يقع منه فيها ظلم، وهو يجتهد في ذلك بحسب ما يقدر عليه، ولا يمكنه إسقاط الظلم كله، ويعلم أنه إن ترك ذلك وأقطعها غيره وولى غيره، فإن الظلم لا يترك منه شيئا، بل ربما يزداد، فأجاب عليه ابن تيمية بهذه الفتوى المؤصلة لمشروعية المشاركة في العمل التنفيذي، ويقاس عليه التشريعي.

ومما جاء فيها: «نعم! **إذا كان مجتهداً في العدل ورفع الظلم بحسب إمكانه**، وولايته خير وأصلح للمسلمين من ولاية غيره... **فنشر العدل، بحسب الإمكان، ورفع الظلم بحسب الإمكان – فرض علي الكفاية**، يقوم كل إنسان بما يقدر عليه من ذلك، إذا لم يقم غيره في ذلك مقامه، **ولا يطالب والحالة هذه بما يعجز عنه من رفع الظلم**»[2] واستدل في موضع آخر بقصة يوسف عليه السلام فقال: «ومن هذا الباب تولي يوسف الصدِّيق علي خزائن الأرض، لملك مصر، بل ومسألته أن يجعله علي خزائن الأرض، وكان هو وقومه كفاراً، ومعلوم أنه مع كفرهم لابد أن يكون لهم عادة وسُنَّة في قبض الأموال وصرفها علي حاشية الملك وأهل بيته وجنده ورعيته. ولا تكون تلك جارية علي سُنَّة الأنبياء وعدلهم، **ولم يكن يوسف يمكنه أن يفعل كل ما يريد، وهو ما يراه من دين الله. فإن القوم لم يستجيبوا له، ولكن فعل**

1 راجع كتاب الدكتور عمر سليمان الأشقر - حكم المشاركة في الوزارة والمجالس النيابية - دار النفائس - 1429 هـ 2009 م
2 راجع نص الفتوى في الملحقات

الممكن من العدل والإحسان، ونال بالسلطان من إكرام المؤمنين من أهل بيته ما لم يكن يمكن أن يناله بدون ذلك »[1]

الشيخ سعيد حوى

« **إن الذين يخطئون المسلم الصالح الذي يقبل وزارة في بلد كالهند الحالية يحكمون على الإسلام بالدمار هناك** »[2]

الشيخ عبدالله بن بية

« مشاركة المسلمين الذين يعيشون في الغرب في العمل السياسي . . . . **مشاركة تقتضيها ظروف وجودهم في هذه البلاد، وحق من حقوق المواطنة المشروعة لهم**، وهذا لا شيء فيه، وهناك أحداث في السيرة النبوية تؤكد ذلك، وجائزية هذه المشاركة السياسية تنعكس حتماً على مصالح المسلمين، وحتى لا يعزل المسلمون انفسهم في هذه المجتمعات »

الشيخ سلمان العودة

« قرأت خطابكم المتعلق بالانتخابات الهولندية، **وأوافقكم الرأي على ضرورة مشاركة المسلمين** »[3]

الدكتور صلاح سلطان

أورد الدكتور صلاح سلطان في رسالته «**مشاركة المسلمين في الانتخابات الأمريكية وجوبها وضوابطها الشرعية**» عدداً من الفتاوى المعاصرة التي تبيح المشاركة في الانتخابات، ولكن بعضها يتعلق بالمشاركة في الانتخابات عامة ومن هذه الفتاوى: فتوى شيخ الأزهر فضيلة الشيخ جاد الحق علي جاد الحق (مجلة الأزهر عدد (ديسمبر/يناير) ص 618)، و فيما يخص المسلمين في الغرب أورد فتاوى منها:

1 الفتاوى الكبرى جزء 20 صفحة 56

2 الأساس فقي التفسير 5/ 2672

3مشاركة المسلمين في الانتخابات الهولندية ـ سلمان العودة ـ تاريخ الفتوى 11/8/1422

(1) فتوى **المجلس الأوروبي للبحوث والإفتاء**، وفتوى **مؤتمر علماء الشريعة في أمريكا الشمالية**، نوفمبر 1999– ديترويت– ميتشيجان، حيث حضره أكثر من ستين عالماً وكان على رأسهم فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي وجمع من علماء الأمة الأجلاء.

(2) فتوى فضيلة الشيخ فيصل مولوي.

(3) فتوى فضيلة الأستاذ الدكتور طه جابر العلواني – رئيس المجلس الفقهي لأمريكا الشمالية.

(4) فتوى الشيخ عبد الكريم الزنداني.

(5) فتوى د. صلاح الصاوي.[1]

وذهب الدكتور صلاح سلطان في رسالته هذه إلى: **وجوب العمل السياسي في الغرب**.

الشيخ عبد العزيز بن باز

وقد أجاب على سأل يسأل عن شرعية الترشيح لمجلس الشعب، وحكم الإسلام في استخراج بطاقة انتخابات بنية انتخاب الدعاة والإخوة المتدينين لدخول المجلس فأجاب سماحة شيخنا قائلاً: "إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»؛ لذا فلا حرجَ في الالتحاقِ بمجلسِ الشعبِ إذا كان المقصود من ذلك تأييد الحق، وعدم الموافقة على الباطل، لما في ذلك من نصر الحق، والانضمام إلى الدُعاة إلى الله»[2]

الشيخ محمد بن عثيمين

وقد أجاب على سؤال نصه: «ما حكم الانتخابات الموجودة في الكويت، علماً بأن

---

1 راجع الرسالة المذكورة

2 مجلة لواء الإسلام ـ العدد الثالث ـ ذو القعدة سنة 1409هـ، يونيو سنة 1989م ـ نقلاً عن مناع القطان في كتاب "معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية".

أغلب من دخلها من الإسلاميين ورجال الدعوة فتنوا في دينهم؟ وأيضاً ما حكم الانتخابات الفرعية القبلية الموجودة فيها يا شيخ؟! »

فقال: « أنا أرى أن الانتخابات واجبة> يجب أن نعين من نرى أن فيه خيراً، لأنه إذا تقاعس أهل الخير من يحل محلهم؟ أهل الشر، أو الناس السلبيون الذين ليس عندهم لا خير ولا شر، إتباع كل ناعق، فلابد أن نختار من نراه صالحاً. ... حتى لو فرض أن مجلس البرلمان ليس فيه إلا عدد قليل من أهل الحق والصواب سينفعون، لكن عليهم أن يصدقوا الله عز وجل، أما القول: إن البرلمان لا يجوز ولا مشاركة الفاسقين، ولا الجلوس معهم، هل نقول: نجلس لنوافقهم؟ نجلس معهم لنبين لهم الصواب »[1]

وسئل مرة أخرى: هل أفتيتم بجواز الانتخابات؟ وما حكمها؟ فقال: « نعم أفتينا بذلك– ولا بد من هذا – لأنه إذا فُقِدَ صوت المسلمين؛ معناه: تَمَحُّض المجلس لأهل الشر، وإذا شارك المسلمون في الانتخابات؛ انتخبوا من يرون أنهم أهل لذلك، فيحصل بهذا خير وبركة" .

وسئل: عن المسلمين في أمريكا، هل يشاركون في الانتخابات التي تجري في الولايات لصالح مرشح يؤيد مصالح المسلمين؟ فأجاب بالموافقة، دون تردد »

الشيخ عبد المحسن العباد

لو كان الأمر يدور بين شخصين أحدهما شرير والثاني دونه في الشر كما يحصل في بعض البلاد التي فيها أقليات إسلامية والحكم فيها للكفار، فإذا صار الأمر يدور بين كافرين أحدهما شديد الحقد على المسلمين، وشديد المعاداة لهم، ويضيق عليهم، ولا يمكنهم من أداء شعائرهم، والثاني مسالم، ومتعاطف مع المسلمين، وليس عنده الحقد الشديد عليهم، فلا شك أن ترجيح جانب من يكون خفيفاً على المسلمين أولى من ترك الأمر بحيث يتغلب ذلك الكافر الشديد الحقد على المسلمين.

ومعلوم أنه جاء في القرآن أن المسلمين يفرحون بانتصار الروم على الفرس، وهم كفار كلهم، لكن هؤلاء أخف؛ لأن هؤلاء ينتمون إلى دين، وأولئك يعبدون الأوثان

[1] https://islamqa.info/ar/107166

ولا ينتمون إلى دين، وإن كان الجميع كفاراً، لكن بعض الشر أهون من بعض.

ومن قواعد الشريعة ارتكاب أخف الضررين في سبيل التخلص من أشدهما، فإذا ارتكب أخف الضررين في سبيل التخلص من أشدهما فإن هذا أمر مطلوب »[1].

الشيخ عبد الرحمن البراك

« ولا ريب أن القوانين التي تضعها الدول التي تنتسب للإسلام لا يراعون فيها ما يوافق ويطابق أحكام الشريعة، بل يراعون فيها مصالح واضعيها والأحزاب التي ينتمون إليها، ويوافق أهواء جمهور الناس والأعراف الدولية التي تعارفت عليها دول الكفر من اليهود والنصارى والمشركين ومن يقفو أثرهم من سائر الدول.

ومشاركة بعض المسلمين في وضع هذه القوانين، غاية ما يحصل من ذلك تخفيف الشر الذي ينجم عن تخليهم »[2]

الشيخ وصي الله عباس

أجاب على سؤال من أمريكا عن حكم الانتخابات – ليس الدخول في الانتخابات – وإنما هو عن التصويت لبعضهم لما يرون من تحقيق المصالح للمسلمين في ذلك. وليس الأمر قضية التصويت في الانتخابات الفدرالية (التي هي الانتخابات الكبرى) وإنما في الانتخابات المحلية للذين لهم صلاحية في إعطاء المسلمين أراضي ومباني مهجورة وما إلى ذلك من المصالح التي إذا لم يقم المسلمون بالتصويت لهم فسيصوت لهم غيرهم ويحصلون على هذه المصالح. فجزاكم الله خيرا يا شيخنا لو كان لكم نصيحة في ذلك؟

فقال: والله الذي يظهر لي – إن شاء الله – إذا كان يرجى وراء هذا التصويت خير نصوت شخصا ولو كان كافرا ما دام هو قائم بمصالح المسلمين أو يعد أنه يقوم بمصالح المسلمين. فلا ينبغي أن يمتنع المسلمون في التصويت له، وخاصة إذا كان هناك اشتراطات قد يشترط رئيس المسلمين. مثلا نحن نؤتيك أصواتنا بشرط أن تعمل لنا أو

[1] http://www.alqayim.net/ar/Fatawa/d-339
[2] http://albarrak.islamlight.net/index...=view&id=10880

ترفع قضايانا وتؤيد قضايانا. وهذا ليس لأمريكا فقط بل لأي بلد المسلمون فيها أقلية. قد يحتاجون إلى وضع يد وإحسان على هؤلاء الوزراء وغيرهم بمثل هذه الأعمال حتى هم يقوموا بأعمال بدلها في صالح الإسلام والمسلمين»[1].

رابعاً: قرارات مجامع فقهية غربية

جاء في قرار مؤتمر علماء الشريعة في أمريكا الشمالية، نوفمبر1999م، ديترويت، ميتشجان: «**الأصل مشروعية المشاركة السياسية** في جميع المجالات، التي يتحقق بدخولها نفع عام للمواطنين والمقيمين بمن فيهم من المسلمين»[2]

وجاء في قرار المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث: «ثانياً: **الأصل مشروعية المشاركة السياسية للمسلمين في أوروبا**، وهي تتردد بين الإباحة والندب والوجوب، وهذا مما يدل عليه قوله تعالى: ﴿**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**﴾ المائدة: **2**، كما أنه يعتبر من مقتضيات المواطنة. ثالثاً: **المشاركة السياسية تشمل الانخراط في مؤسسات المجتمع المدني والالتحاق بالأحزاب**، وتكوين التوجهات، والمشاركة في الانتخابات تصويتاً وترشيحاً..... سابعاً: **مشروعية المشاركة تنطبق على المرأة المسلمة، كالرجل**»[3]

خامساً: الاستئناس بقواعد الفقه الإسلامي

تشهد عدد من القواعد لترجيح القول بالمشاركة السياسية، ومنها: قواعد دفع الضرر، وقواعد الموازنة بين المصالح والمفاسد، والموازنة بين المفاسد والمفاسد، وغيرها من القواعد. ويشهد للجواز أيضاً: باب مآلات الأفعال من أصول الفقه.

---

[1] http://www.sahab.net/forums/showthread.php?p=593638

2 نقلاً عن مشاركة المسلمين في الانتخابات الأمريكية، د. صلاح سلطان، (ص 67).

3 مجلة المجلس الأوروبي للإفتاء عدد 10 – 11، 1428 هـ، 2007 م، (ص 305 – 306).

● ● ●

أهمية المشاركة السياسية وضرورتها للمسلمين بالغرب

على الرغم من كون المشاركة الشعبية: «مطلوبة دائماً حيث أن عملها لا يلزم صاحبها إلا بالتصويت وتقديم الرأي والنصيحة دون أن يحمل مسؤولية ما يقرَّر، كما تمكن هذه المشاركة الجماعة المسلمة من حضور دائم في أروقة القرار السياسي لتعبر عن وجودها ورغبتها في المشاركة البناءة للمجتمع. ويمكن هذا الحضور أفراد المجتمع المسلم من إدراك متجدد للواقع واستشراف أكثر واقعية للمستقبل»[1] إلا أنها غير كافية كما أشرنا إلى ذلك من قبل، وعلى المسلمين في الغرب الانتقال إلى مرحلة يكون لهم فيها دور فعال في صيانة المجتمع والحفاظ عليه، وهو هدف عام يشتركون فيه مع غيرهم، وأن يكون لهم دور فعال في قضاياهم وهمومهم: عرضاً وتصويتاً وتشريعاً وتنفيذاً.

وقد شغلت الأقلية المسلمة في العقود المنصرمة بالعمل في «ميادين التربية والدعوة والفقه والأخلاق، وجميعها مطلوب وضروري، وربما شمل جانب التوعية لديهم التعريف بواقع القضايا الساخنة في البلدان الإسلامية والتفاعل معها، ولكن لم يصنعوا إلا القليل مما لا يكاد يستحق الذكر في اتجاه تمكين المسلمين في أوروبا من المشاركة السياسية في البلدان التي يعيشون فيها، والمجتمعات التي يتعاملون يومياً معها، فلم يتكون لديهم ما يكفي من الدوافع الذاتية، والوعي السياسي، والتأهيل العملي، والتواصل الاجتماعي، والقدرة التنظيمية، ناهيك عن أسباب التأثير الفكري والأدبي والثقافي والمادي، كي تكون لهم مشاركة سياسية فعالة، في تلك المجتمعات التي اندمجوا في بنيتها السكانية في هذه الأثناء، ولم يندمجوا بما يكفي في بنيتها السياسية الهيكلية».[2]

وهذه مرحلة يجب الانتقال إليها بحكمة ووعي وعلم، وتحتاج وعياً واقتناعاً من الأقليات المسلمة بأهمية دورها وقدرتها على التأثير على القرار السياسي الغربي،

1 العمل السياسي للمسلمين في الغرب ـ محمد العروسي

2 نبيل شبيب ـ المواطن الأوروبي المسلم والمشاركة السياسية...كيف تتحقق المشاركة السياسية الأمثل للمسلمين في المجتمعات الأوروبية

ليستجيب لمطالبها واحتياجاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية، داخلياً وخارجياً، وبما يساهم في تحقيق الأهداف السياسية من هذا الوجود الإسلامي، والتي من بينها: إثبات الوجود للمسلمين جماعة من الجماعات التي يتكون منها المجتمع الغربي، وتأمين حقوقهم فيه، وتمكينهم من العيش بصورة تجعل ممارساتهم لحياتهم وشؤونهم الإسلامية، أمراً يحميه القانون، وتحترمه مختلف الجماعات التي يتكون منها هذه المجتمعات »[1]

آثار غير محمودة للانعزال عن المجتمعات والبعد عن المشاركة في حل مشاكلها

من أهم الدوائر التي تعالج مشاكل الناس في العصر الحاضر: دائرة العمل السياسي بما تقوم به من وضع القوانين، والعمل على تحقيقها في حياة الناس، وتبقى كل الدوائر تبعاً لها على الرغم من أهميتها ومنزلتها العليا، فالقضاء والشرطة والدوائر التنفيذية ما هي إلا راعية لهذه القوانين والسياسات ومنفذة لها.

ومن ثم يمكن أن يكون من أخطر آثار ترك المسلمين بالغرب العمل السياسي:

(1) أن تكون الأقلية المسلمة مسيرة لا دور لها في العمل السياسي.

(2) تدعيم جعل القيم والأخلاق والرؤى التي يحملها المرء سلوكاً شخصياً أو رأياً يحتفظ به لنفسه، ولو كانت فيه فائدة للمجتمع كله.

(3) إبقاء العمل الإسلامي في دائرة الخطاب التعليمي وهو خطاب تجريدي، ويجب أن يصبح خطاب العاملين من أجل الإسلام للناس، خطابًا عمليًا، بالإضافة إلى كونه تعليميًا، في كونه ينطلق أيضًا، من التبني لهمومهم، وآلامهم وآمالهم... والمقصود بهذا الالتحام بالناس، وتبني همومهم، وآلامهم، وآمالهم.[2]

1الدروس السياسية للأقليات الإسلامية في المجتمع الأمريكي(1990– 2000) ـ عصام عبد الشافي وقد رأينا عند النقل منها تعميمها على المجتمعات الغربية، وإن كان حديث الكاتب عن المسلمين في أمريكا خاصة.

2 راجع كتاب " الإسلام وهموم الناس" صفحة 35

وأضحت القوانين تسن والتوجهات تصاغ والمسلمون بعيدون عن هذا كله، فاكتفوا بالاستنكار أو التنديد، ولم يسعوا إلى المشاركة الفعالة والمؤثرة. حتى صدق فيهم قول الشاعر:

ويقضى الأمر حين تغيب تيم ولا يستأمرون وهم شهود

إن إشكال الإدراك المتأخر للأزمات والاكتفاء بمعالجتها والتقليل من آثارها السلبية بدلاً من منعها أو الاستعداد لها، والتعامل بردود الأفعال تحت الضغوط يبعد العمل عن الصواب والنجاح

مخاوف شرعية من الممارسة السياسية:

من أكبر العقبات التي تعترض مشاركة المسلمين في العمل السياسي بالغرب؛ الخوف من الوقوع في المحاذير الشرعية عند التصويت على قرار أو اتخاذ موقف، والخوف من أثر هذه الممارسة مستقبلاً على من يمارسه بما يتمثل في ضياع القيم والضوابط بل تحول القناعات، وهذه مخاوف حقيقية، وآراء محترمة. إلا أنها توضع في إطار الممكن المتاح في حالة المشاركة السياسية الفعالة في الأحزاب أو الحكومات أو المجالس النيابية الاتحادية أو الجهوية أو غيرها.

يقول ابن تيمية: «وكثيراً ما كان يعين الرجل من المسلمين بين التتار قاضياً بل إماماً، وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها ولا يمكنه ذلك، بل هناك من يمنعه من ذلك، **ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها...فالنجاشي وأمثاله سعداء في الجنة، وإن كانوا لم يلتزموا من شرائع الإسلام ما لا يقدرون على التزامه، بل كانوا يحكمون بالشرائع التي يمكنهم الحكم بها**»[1]

أما في الانتخاب والتصويت على اختيار أعضاء مجالس نيابية أو غيرها، فإن المسلم يعتمد قاعدة ارتكاب أخف الضررين أو أهون الشرين، يقول ابن تيمية في موضع آخر: «**فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والأخر أعظم قوة؛ قدم أنفعهما لتلك الولاية وأقلهما ضرراً فيها؛ فيقدم في إمارة الحروب الرجل القوي الشجاع –**

1منهاج السنة: ابن تيمية، ج: 5، ص: 114

وإن كان فيه فجور- على الرجل الضعيف العاجز، وإن كان أمينًا، كما سئل الإمام أحمد: عن الرجلين يكونان أميرين في الغزو، وأحدهما قوي فاجر والآخر صالح ضعيف، مع أيهما يغزى؟ فقال: **أما الفاجر القوي، فقوته للمسلمين، وفجوره على نفسه**؛ وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين. فيغزى مع القوي الفاجر». [1]

إن في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ آل عمران: **21** دلالة على أهمية تحقق العدل في المجتمعات، وفي حياة الناس بقدر الإمكان، وهو من أهم أهداف العمل السياسي.

ولا ينبغي أن تكون تلك المخاوف وغيرها حاملة على الامتناع عن التصويت، فمن ينتخبون هم من سيعالجون قضايا تمس المجتمع كله، وسوف تعود على الأقليات المسلمة، وسوف يعالجون قضايا خاصة بالمسلمين، ومن غير وجود أثر للمسلمين في الاختيار فسوف يعود عليهم بالضرر» [2] وقد تكون المصلحة الشرعية مقتضية للتصويت من باب تخفيف الشر وتقليل الضرر، وليس هذا فحسب، بل لتحقيق الاستقرار للأقليات المسلمة، والحفاظ على حقوقها، والعمل على مصلحة المجتمع كله.

وللتأكيد على جواز المشاركة في العمل السياسي بكل درجاته وللرد على الشبهات وإزالة المخاوف والعقبات، أختم هذه النقاط:

تحديد أهداف العمل السياسي:

1 السياسة الشرعية ـ9

2الشيخ محمد صالح المنجد

«المسلمون في أوروبا في حاجة تبعاً لذلك إلى تثبيت الهدف البعيد الممكن والمشروع للمشاركة السياسية، وكذلك إلى تحديد الأهداف المرحلية انطلاقاً من الواقع الآني بمختلف جوانبه، وعلى ضوء تقدير ما يقرب من تحقيق الهدف البعيد ولا يتناقض معه" [1]

ويجب تحديد الأهداف بوضوح وقوة وإعلانها للجميع، ولعل مما يدخل في أهداف العمل السياسي للمسلمين في الغرب:

(1) المشاركة في صنع القرار للمجتمع بأكمله.

(2) إبلاغ صوت الأقلية المسلمة إلى الدوائر التشريعية والرقابية والتنفيذية.

(3) الحفاظ على تماسك المجتمع واستقراره.

(4) الدفاع عن قيم العدل والمساواة وحرية الرأي.

(5) تحقيق الأمن المجتمعي.

(6) الحفاظ على البيئة والتمسك بالتشريعات المحافظة عليها.

وليس من أهداف العمل السياسي في الغرب:

(1) السيطرة على المجتمع أو الوصول إلى أغلبية تغير بها الدساتير.

(2) تفكيك المجتمع أو فرض قيم وأحكام لا يرضاها الناس بمجموعهم لأنفسهم أو لمجتمعاتهم.

العمل السياسي هو صورة من صور الحوار:

1 نبيل شبيب ـ المواطن الأوروبي المسلم والمشاركة السياسية... كيف تتحقق المشاركة السياسية الأمثل للمسلمين في المجتمعات الأوروبية

نؤكد دائماً في محاضراتنا وخطبنا على أهمية الحوار في الإسلام للإقناع وتصحيح الصورة والتواصل الحضاري، وقد تأخذ بعض صور الحوار صبغة نظرية، أما العمل السياسي فهو: **حوار إيجابي فعال تترتب عليه قوانين ومواقف.**